

قرار وزاري

٢٠١٨ / ٥٣٤ رقم

**بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية للكليات التقنية**

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٧٦ بتحديد اختصاصات وزارة القوى العاملة  
واعتماد هيكلها التنظيمي ،  
والى اللائحة التنظيمية للكليات التقنية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٤/٧٢ ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

**المادة الأولى**

يستبدل بنص المادة (١٤) من اللائحة التنظيمية للكليات التقنية المشار إليها ، النص الآتي :

**المادة (١٤)**

" يكون لكل كلية مجلس يشكل بقرار من الوكيل برئاسة عميد الكلية ، وعضوية كل من :

- ١ - مساعد العميد للشؤون الأكademie .
- ٢ - مساعد العميد لشأن الطلاب .
- ٣ - مساعد العميد للشأن الإدارية والمالية .
- ٤ - رئيس مركز اللغة الإنجليزية .

٥ - أربعة ممثلين من مختلف القطاعات الاقتصادية الخاصة ، بعد التنسيق مع الجهات ذات الصلة ، وبعد موافقة الوزير " .

**المادة الثانية**

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحکامه .

**المادة الثالثة**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٧ من ربيع الثاني ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٢٥ من ديسمبر ٢٠١٨ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري  
وزير القوى العاملة